

## الورقة الحافظة

طبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، عقد المجلس الجماعي لمدينة بني ملال دورة استثنائية في جلسة علنية و فريدة بتاريخ 2021/01/12 بقاعة الندوات بالغرفة الفلاحية ابتداء من الساعة الحادية عشرة (11h) صباحا، وقد ترأس أشغال هذه الجلسة السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي بحضور السيد محمد ناجي باشا المدينة ورئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بني ملال.

\* عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (42) عضوا

\* عدد المناصب الشاغرة : منصب واحد (01) و يتعلق الأمر بالسيد احمد شد رئيس المجلس السابق الموقوف طبقا لأحكام المادة 64 من القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات.

\* عدد الأعضاء الحاضرين : (35) عضوا وهم السادة :

- احمد بدرة : رئيس المجلس الجماعي
- احمد العرش : النائب الثالث للرئيس
- عبد الواحد العسري : النائب الرابع للرئيس
- محمد عجلاوي : النائب الخامس للرئيس
- علي بوديير : النائب السادس للرئيس
- أمينة النماوي : النائب السابع للرئيس
- سعاد اعزيز : النائب الثامن للرئيس
- محمد شكيب : كاتب المجلس
- جمال زين : نائب كاتب المجلس
- عبد الحق المغراوي : عضو مستشار
- الصالح الكوتيري : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- نور الدين ريفي بلحاج : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- أمين العصبي : رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب
- حميد طارق : نائب رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب
- صالح بحري : رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات
- عباس شبوبي : نائب رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات

- للافاطمة الزهراء نقاش : رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية
  - سعاد البطال : نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية.
  - محمد لبردياغاري : رئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء .
  - محمد الرافع : نائب رئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء
  - عبد الصادق لمعنكد : عضو مستشار
  - المصطفى النو : عضو مستشار
  - عبد الرحيم يحياوي : عضو مستشار
  - عبد الله بن بها : عضو مستشار
  - البشير عياش : عضو مستشار
  - الحسين الحنصالي : عضو مستشار
  - لحسن كدام : عضو مستشار
  - ابراهيم بلمان : عضو مستشار
  - فاطمة الزهراء القصري : عضو مستشار
  - محمد حلحال : عضو مستشار.
  - محمد بولكرش : عضو مستشار
  - نعيمة بهيش : عضو مستشار
  - المصطفى جفمان : عضو مستشار
  - دحان بودحين : عضو مستشار
  - محمد الصواف : عضو مستشار

**عدد الأعضاء المتغيبين بعذر : (04) أربعة أعضاء و هم السادة :**

- حميد ابراهيمى : النائب الأول للرئيس
  - كيير لقصر : عضو مستشار
  - أسماء الحداوى : عضو مستشار
  - عبد الكبير لعيشى : عضو مستشار

\* عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر : (03) ثلاثة أعضاء و هم السادة :

- محمد بوددادي : النائب الثاني للرئيس
  - خالد المنصوري : عضو مستشار
  - ذكريا بقووي : عضو مستشار

٥  
وقد حضر هذه الجلسة من رؤساء المصالح الجماعية والخارجية والمنابر الإعلامية كل من السادة :

- المصطفى عتو : المدير العام للمصالح
- رشيد زاكى : رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية.
- احمد لمهيري : رئيس قسم الموارد البشرية و الشؤون الإدارية و التقنية
- محمد الشحامي : عن مصلحة الجماعات المحلية الباشوية
- رضوان قويي : المسؤول عن الموارد المالية للجماعة
- عبد الحفيظ شادلي : عن مصلحة الشؤون الادارية و القانونية
- الجيلالي مغطاييف : عن كتابة المجلس
- عبد الرحمن سعدي : عن كتابة المجلس
- ابراهيم معتصم : عن كتابة المجلس
- بشرى قسو : رئيسة كتابة المجلس
- العربي العثماني : عن خلية الإعلام والتواصل
- جمال السماوي : صحافي بجريدة المسائية موقع هومبرس
- عبد المجيد وكيب : مصور و مراسل صحفي
- عبد الصمد صريح : رسالة الأمة
- عبد الرحيم الرامي : مجلة الأخبار.

و يتضمن جدول أعمال هذه الدورة النقطة الفريدة التالية :

- الدراسة والتصويت على تجيز القرار الجبائي رقم 13/2020 المحدد للتعرifات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بنى ملال.

و بعد تأكيد الرئاسة من توفر النصاب القانوني طبقاً لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 14/113 المتعلق بالجماعات أعلن عن افتتاح الجلسة الأولى و الفريدة بإعطاء الكلمة للسيدة بشرى قسو المسؤولة عن كتابة المجلس للتذكير بالغياب، بعد ذلك أوضح أن السياق الذي تتعقد فيه هذه الدورة جاء بناء على دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021، وبعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد محمد شكيب كاتب المجلس لقراءة ملخص الدورة السابقة، طبقاً لمقتضيات المادة 91 من النظام الداخلي للمجلس الجماعي لمدينة بنى ملال.

## نقطة فريدة

الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجبائي رقم 13/2020 المحدد للتعريفات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بنى ملال.

على اثر صدور قانون رقم 07.20 المغير والتمم للقانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية و الذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6948 بتاريخ 31 ديسمبر 2020 كمرحلة أولية لإصلاح النظام المحلي في انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات، و الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021، ليشكل مرحلة أولية لإصلاح النظام الجبائي المحلي في انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات .

و من أجل ملاءمة التعديلات الواردة في القانون 07.20 مع القرار الجبائي، و تنفيذا لدورية السيد وزير الداخلية بتاريخ 4 يناير 2021 حول تحيين القرارات الجبائية

أدرج مجلس جماعة بنى ملال ضمن جدول أعماله في دورة استثنائية نقطته الفريدة : الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجبائي رقم 13/2020 المحدد للتعريفات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بنى ملال.

و ذلك من أجل تعديل بعض الرسوم التي شملها التغيير بناءا على القانون 07.20 السالف الذكر و يتعلق الأمر ب :

\* الفصل 5 : الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية

\* الفصل 2 : الرسم على عمليات البناء

\* الفصل 3 : الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

\* الفصل 7 : الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى .

كما اغتنم المجلس فرصة انعقاد دورة استثنائية لمناقشة القرار الجبائي و تعديل الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية و مهنية المرتبط باستغلال الملك الجماعي بواسطة اللوحات الاشهارية من أجل تدارك و تفصيل الرسم المفروض بناء على المساحة المستغلة حسب الامتار لتحقيق عدالة جبائية بين الملزمين .

## السيد احمد بدرة رئيس جماعة بنى ملال :

أوضح للمجلس أن جماعة بنى ملال كانت سباقه في مراجعة القرار الجبائي، و نظرا لتوصل الجماعة بمجموعة من شكايات المواطنين قام الإخوان في لجنة المالية مشكورين بمراجعة بعض الفصول لم تشملهم الدورية الوزارية .

## السيد المصطفى جغمان :

أشار في إطار التعقيب على الرئاسة انه توصل بالنتائج، في حين انه ينبغي الاطلاع على التأسيس القانوني و الوثائق التي من ضمنها الدورية الوزارية .

## السيد الصالح الكوتنقي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة :

أشار بدوره في إطار التعقيب على السيد المصطفى جغمان أن اللجنة خلال أشغالها اطلعت على الدورية الوزارية و قامت بقراءتها .

## السيد محمد شكيب كاتب المجلس :

قرأ نص الدورية الوزارية، و التي جاء فيها : " السيدات و السادة ولاة الجهات و عمال العمالات و عمالات المقاطعات و اقاليم المملكة السيدات و السادة رؤساء مجالس الجماعات الترابية .

**الموضوع :** حول تحين القرارات الجبائية على اثر صدور القانون رقم 20.07 بتغيير و تتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجماعات الجماعات المحلية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام .

و بعد، يشكل القانون رقم 20.07 المغير و المتمم للقانون رقم 06.47 المتعلق بجماعات الجماعات المحلية و الذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6948 بتاريخ 31 دجنبر 2020 مرحلة أولية لإصلاح النظام الجبائي المحلي في انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجماعات .

و تجدر الإشارة إلى أن هذا القانون، الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021، يتضمن مجموعة من التعديلات التي تهم أسعار الرسم على عمليات البناء و الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية و إشكال الإيواء السياحي الأخرى و الرسم على استخراج مواد المقالع بالإضافة إلى توسيع مجال تطبيق الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية و الرسم على عمليات تجزئة الأراضي و اللذين سيطبقان لأول مرة من طرف بعض الجماعات، و هو ما يقتضي ملائمة القرارات الجبائية مع هذه المقتضيات التشريعية الجديدة. وعلى هذا الأساس، فإن الجماعات الترابية ولاسيما الجماعات التي ستطبق لأول مرة الرسمين المشار إليهما أعلاه مدعوة إلى تحين قراراتها الجبائية أخذًا بعين الاعتبار المستجدات الأساسية التالية التي يتميز بها هذا القانون والتي يجب استحضارها في هذا الصدد.

- 1 ملاءمة منظومة الجبايات المحلية مع محيطها القانوني،
- 2 مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية،
- 3 تحسين عمليات تحصيل بعض الرسوم المحلية،
- 4 مراجعة التحفيزات الجبائية،
- 5 تكريس العدالة الجبائية بين الملزمين وتطوير الموارد الذاتية للجماعات الترابية.

وعلى غرار ما تم اعتماده في قانون المالية لسنة 2021، بالنسبة للضرائب والواجبات والرسوم العائدة للدولة والمنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب، يتضمن القانون رقم 20-07 إجراء استثنائي يروم إلغاء الزيادات والغرامات والدعائير وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والآتاوي المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والإقليم والجماعات بما في ذلك الضريبة الحضرية والضريبة المهنية (الباتش) والتي لم يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2020 شريطة أن يقوم الخاضعون والملزمون المعنيون بتسييد أصل هذه الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والآتاوي إلى غاية أجل أقصاه 30 يونيو 2021.

وحتى يستفيد كافة الملزمون من هذا الإجراء الاستثنائي الذي يطبق من طرف شبيع مداخليل الجماعة الترابية او المحاسب المكلف بالتحصيل دون تقديم طلب مسبق من طرف المعنين بالأمر، فإنه يتبع على الجماعات اتخاذ التدابير الضرورية لإخبارهم بذلك بالاعتماد على جميع وسائل التواصل المتاحة وخاصة عبر:

- وضع ملصقات في مقرات الجماعات ومختلف الإدارات والمؤسسات العمومية،
  - استعمال وسائل الإعلام وخاصة المحلية،
  - تسخير جميع الوسائل لتحسيس الملزمين وتمكينهم من الاستفادة من هذا الإجراء.
- هذا، وسعيا وراء بلوغ الأهداف المتواحة من هذا القانون المرجو منكم العمل من أجل :

A- دعوة الجماعات التابعة لنفوذكم الترابي الى وضع اقتراحات دقيقة ومتطابقة لمتطلباتها بخصوص تحسين قراراتها الجبائية، وعرضها على مداولات مجالسها لدراستها والتصويت عليها في دورة استثنائية مخصصة لهذا الغرض يتبعين عقدها خلال النصف الأول من شهر يناير 2021 وفق مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.

وتجدر الإشارة إلى أن تحديد أسعار الرسوم المحلية المستحقة لفائدة ميزانيات الجماعات الترابية، يجب أن يتم في إطار احترام المبادئ التالية :

- \* تنمية الموارد الذاتية للجماعات الترابية،
  - \* دعم استقلالها المالي،
  - \* الاعتماد على معايير موضوعية في تحديد الأسعار.
- ومن أجل ذلك، ينبغي أن تتضمن محاضر الدورات المتعلقة بالمصادقة على القرارات الجبائية بحسب كل فصل المعلومات التالية :
- \* عرض حول المقتضيات المقترحة،

**السيد الحسين الحنصالي :**

أشار في إطار التعقيب على السيدة للافاطمة الزهراء نقاش ان الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية صادق عليه المجلس سنة 2002، و 6 دراهم لم يتم تعديلها بل تم تقسيم الفصول فقط، ليكون فصل الرسم على منطقة الفيلات مستقلاً عن الفصل الخاص بالرسم على منطقة السكن الفردي .

**السيد حميد طارق:**

أثار الانتباه إلى إشكالية الأراضي الفلاحية التي يُؤدي عنها و هي أراضي حضرية غير مبنية، أما بالنسبة لمنطقة الفيلات فهي تؤدي فقط على البناء .

**السيد ابراهيم بلمان :**

دعا إلى وجوب التفريق بين السكن الفردي والفيلات، و عدد السنوات التي سيؤدي عنها متسائلاً عن المقصود بالمناطق الأخرى هل هي الهوامش أم شيء آخر .

**السيد محمد شكيب كاتب المجلس:**

أثار إشكالية الأراضي الحضرية غير المبنية بأحياء أمغيلة وأولاد عياد إذ هي أراضي فلاحية في الأصل، و التي لازال بها ليمون أو زيتون لا إشكال فيها، و لكن الأرضي العارية التي لم تجهز و لم تبين و لم تبع ستتكلف أصحابها تقربياً 6 ملايين سنتيم عن الهاكتار بمعنى أن الفلاحين أصبحوا محاصرين !

**السيدة نعيمة بهيش :**

دعت إلى وجوب التوضيح لإزاحة الغموض عن المقصود بالأراضي المجهزة والأراضي غير المجهزة، و شكاية الصيادلة التي تعكس الضرر الذي لحق الناس جراء المراجعة .

**السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :**

أوضح في إطار الجواب على تساؤلات السيدة نعيمة بهيش ان المجلس ليس هو من يقرر في الأراضي الحضرية غير المبنية، أما بالنسبة لشكاية الصيادلة فالمجلس ملزم بتطبيق القانون .

**السيد جمال وزين :**

أكد من جانبه معقباً أنه حضر أشغال اللجنة التي هو عضو فيها، و المسألة كانت واضحة أمام أعضاء اللجنة لأن هناك الحد الأقصى و الحد الأدنى و المناقشة كانت حادة و لم يتم الأخذ في الاعتبار الصيادلة فحسب بل تم استحضار الجميع و تمت مراجعة اللوحات الإشهارية كل، و تمت المطالبة حتى بضم المنطقة الصناعية، التي أقيمت بها الطريق و تم إنجاز الإنارة، و أن كان كل ذلك قيمة مضافة لجلب الاستثمار، ولكن في المقابل ماذا تستفيد الجماعة

فشركات مثل SA3 تؤدي لمراكش، و هناك رسوم غير موجودة و تم إحداث فصول لها حتى إذا أحدثت يتم الأداء مباشرة للجماعة دون الانتظار.

**السيد الحسين الحنصالي :**

أشار إلى أن الأراضي غير المبنية لم تكن داخل تصميم التهيئة و ثمنها كان زهيداً، و لكن حينما شملها تصميم التهيئة أصبحت اكتسي أهمية وارتفع ثمنها، و أما الأرضي الفلاحية فهي معفاة من الأداء.

السيد احمد بدراة رئيس الجماعة :

أوضح في إطار الجواب أن الأراضي الحضرية غير المبنية كانت صدمة سنة 2008 لأن الأراضي الفلاحية واضحة في تصميم التهيئة، وتمت إضافة الإقرار، وهذا حيف لأن وسط المدينة تتوصل فيه الجماعة باقرارات أراضي فلاحية، وهي يجب أن تؤدي لأن هذا احتكار.  
السيدة للافاطمة الزهراء نقاش :

تساءلت عن المقصود بالمناطق الأخرى ؟

السيد رضوان قويي شسيع الموارد المالية للجماعة :

أوضح في إطار الجواب على سؤال السيدة للافاطمة الزهراء نقاش أن المقصود بالمناطق الأخرى، المناطق الفلاحية والمناطق المهنية التي هي معفاة أصلاً ولكن بعد التصريح.

السيد احمد العرش :

آثار التجزئات العالقة التي يطالبونها بالأداء وهي غير مسموح لها بالبناء.

السيد احمد بدراة رئيس الجماعة :

أوضح في إطار الجواب على السيد احمد العرش أن الإقرار يعتبر الزامياً في وقته، والدورية واضحة، ووزير الداخلية ووزير الإسكان إنكما على التجزئات العالقة التي هي وداديات.

السيد احمد العرش :

أكد في إطار التعقيب أن التجزئات العالقة تجزئات وليس وداديات.

السيد احمد بدراة رئيس الجماعة :

تساءل في إطار الجواب على السيد احمد العرش أن كان ثمة قانون يعفي من الأداء يمكن اطلاع المجلس عليه؟.

السيد محمد شكيب كاتب المجلس :

أشار من جانبه إلى أن مشكلة التجزئات العالقة تكمن في المالكين الذين تووقفوا عن التجهيز، والذين يجب إشعارهم من أجلمواصلة الأشغال .

السيد احمد بدراة رئيس الجماعة :

أكد في إطار الجواب أن التجزئات العالقة تمت دراستها تقنياً على مستوى الوزارة والولاية والباشوية والمتبقي منها ثلاثة تجزئات فقط.

السيد احمد العرش :

أكد في إطار التعقيب أن هناك ثلاثون تجزئة لا زالت عالقة.

السيد احمد بدراة رئيس الجماعة :

أكد مرة أخرى في إطار الجواب على السيد احمد العرش أن المتبقى من التجزئات العالقة ثلاثة فقط، وبذلك انتقل بالسادة الأعضاء إلى عملية التصويت، والتي أسفرت عن النتيجة التالية :

### بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (32) عضوا.

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد	لا احد	احمد بدراة - احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بوديير- محمد العجلاوي-أمينة النماوي - سعاد عزيز - البشير عياش - محمد الرافع - صالح بحري - جمال وزين - عبد الحق المغراوي - محمد لبردياغازي - عبد الصادق لمعنند - لحسن كدام - عباس شبوبي - عبد الله بن بها - محمد شكيب - سعاد البطال - المصطفى جفمان - ابراهيم بلمان - حميد طارق - فاطمة الزهراء القصري - محمد الصواف - نور الدين ريفي بلحاج - للافاطمة الزهراء نقاش - لحسن بولكرش- عبد الرحيم يحياوي - الحسين الحنصالي-صالح الكوتبيي - امين العصبي و المصطفى النو.

#### ملحوظة:

أثناء عملية التصويت كان السادة : دحان بودجين - نعيمة بهيش و محمد حلحال  
 خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :